

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الأقصر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢م^٣٧٥ الكائنة بحوض المسك فجج النداقينبحاجر العديسات قبلى - مركز الطود - محافظة الأقصر، لصالح وزارة الأوقاف، بالمجان،لإقامة مسجد عليها، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : مساكن أهالى بطول ٢٥ م .

الحد القبلى : شارع أسفلت عمومى بطول ٢٥ م .

الحد الشرقى : شارع يليه مساكن أهالى بطول ١٥ م .

الحد الغربى : مساكن ثم شارع بطول ١٥ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار والكروكى المرفق فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ يناير سنة ٢٠١٦ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

جميع الاعراض مع ل ٤٩٦

مركز يوضع موقع مسجد الله الملك



بمقتضى الأمر
مركز ومدينة الطور
المدن والمناطق لبرنامج



جنوب



شارع عام



مركز المدينة



النقطة